

الجمهورية التونسية

مجلس نواب الشعب

تقرير لجنة المالية والتخطيط والتنمية

حول

مشروع قانون

يتعلق بالموافقة على اتفاق التعاون المالي بعنوان

سنة 2014 بين حكومة الجمهورية التونسية

وحكومة جمهورية ألمانيا الاتحادية

(2016 / 68)

تاريخ إحالة المشروع على المجلس: 21 / 09 / 2016

الوثائق المرفقة بالمشروع:

* وثيقة شرح الأسباب،

* اتفاقية إطارية.

تاريخ انتهاء الأشغال: 21 / 02 / 2017

رئيس اللجنة: المنجي الرحوي

مقرر اللجنة: شبيب باني

نائب رئيس اللجنة: سامي الفطناسي

المقرر المساعد: سامية حمودة عبو

المقرر المساعد: الهادي بن ابراهم

نظر اللجنة

لجنة المالية والتخطيط والتنمية

تاريخ إحالة المشروع على اللجنة: 27 سبتمبر 2016

جلستي اللجنة:

17 و 21 فيفري 2017

القرار: الموافقة بأغلبية الحاضرين

(09 مع و 02 محتفظين)

تاريخ انتهاء الأشغال: 21 فيفري 2017

رئيس اللجنة : المنجي الرحوي

المقرر: شكيب باني

أولاً . تقديم المشروع:

أبرمت الحكومة التونسية والحكومة الألمانية في 22 جويلية 2016 بتونس اتفاقاً للتعاون المالي لسنة 2014.

جاء هذا الاتفاق تبعا للمفاوضات التونسية الألمانية التي جرت في إطار الدورة العاشرة للجنة التفكير والمتابعة حول التعاون المالي والتقني التي انعقدت يومي 28 و 29 ماي 2015 بتونس.

تلتزم حكومة جمهورية ألمانيا الاتحادية، بمقتضى هذا الاتفاق، بتمكين حكومة الجمهورية التونسية أو أي منتفع آخر يتم اختياره بصفة مشتركة من قبل الحكومتين، من الحصول من مؤسسة القروض من أجل إعادة الإعمار (KfW) على قروض ومساهمات مالية ذات قيمة جمالية تقدر بـ 119 مليون أورو موزعة بين قروض (116 مليون أورو) وهبات (3 مليون أورو). وتمكّن هذه التمويلات الحكومة التونسية من إنجاز مشاريع ذات أولوية في مجالات التصرف في المياه والطاقة لاسيما في المناطق الداخلية للبلاد.

وتتمثل هذه المشاريع في ما يلي:

- برنامج التصرف المندمج في الموارد المائية في إطار تنمية المناطق الريفية: برنامج المياه (GIRE) (الجهة المنتفحة وزارة الفلاحة والموارد المائية والصيد البحري).

▪ يهدف البرنامج إلى دعم الحكومة التونسية في مجال المحافظة على الموارد المائية وإدارة الطلب على المياه وذلك في إطار مقاربة متكاملة تأخذ بعين الاعتبار مسألتي التنمية الريفية وتحسين ظروف عيش متساكني الأرياف.

- تبلغ التكاليف الاستثمارية الجمالية لهذا البرنامج 229 مليون أورو والذي سيتم تنفيذه على عدة سنوات بتمويل مشترك من قبل ميزانية الدولة والمؤسسة الألمانية للقروض من أجل إعادة الإعمار (KfW). وتتولى وزارة الفلاحة والموارد المائية والصيد البحري والمؤسسات الراجعة لها بالنظر تنفيذه.
- تم في إطار اتفاق التعاون المالي لسنة 2014 رصد قروض بقيمة 69 مليون أورو (قروض بـ 66 مليون أورو، وهبة بقيمة 3 مليون أورو) لاستكمال تمويل الجزء الرابع من هذا البرنامج.

- مشروع إعادة تهييب وتوسعة محطات التطهير ومحطات الضخ III قرض تقاضلي بمبلغ جملي يصل إلى 50.000.000 أورو (الجهة المنتفعة وزارة الشؤون المحلية والبيئية / الديوان الوطني للتطهير).

سيتم استغلال هذه الموارد الإضافية لتمويل القسط التكميلي من برنامج توسيع وتهييب 19 محطة تطهير و130 محطة ضخ التي تمّ تمويل قسطها الأول في إطار تسهيلات الاستثمار لحسن الجوار FIV عن طريق قرضين وهبة كآآتي:

- ✓ قرض بقيمة 54.9 مليون أورو من البنك الألماني للتنمية،
- ✓ قرض بقيمة 18.5 مليون أورو من الوكالة الفرنسية للتنمية،
- ✓ هبة بقيمة 3 مليون أورو من المفوضية الأوروبية.

تضبط الإجراءات المتبعة لاستعمال المبالغ المذكورة في هذا الاتفاق وطرق منحها وكذلك الإجراءات التي ستطبق عند إبرام الصفقات ضمن عقود يتم إبرامها بين مؤسسة القروض من أجل إعادة الإعمار (KfW) والمنتفعين بالقروض والمساهمات المالية، باعتبار أن هذه العقود تخضع للتشريع الجاري به العمل في جمهورية ألمانيا الاتحادية.

يتم التفاوض بين الجانبين في شأن هذه العقود ويتم على ضوء نتائج المفاوضات تحديد شروط عقود القروض (آلية القرض، مدة التسديد، فترة الإمهال) وإجراءات استعمالها **بشكل يحفظ سيادة الدولة التونسية ومصالحها.**

لا تتطلب هذه العقود إجراءات مصادقة للدخول حيز التنفيذ حيث يعتبر هذا الاتفاق اتفاقاً إطارياً لكل المشاريع المبيّنة أعلاه مما سيمكن من التخفيف من الإجراءات الضرورية للانطلاق في تنفيذ مشاريع التعاون المالي بين البلدين ويسرع في نسقها ويقصّر من مدة إنجازها.

تعفي حكومة الجمهورية التونسية مؤسسة القروض من أجل إعادة الإعمار (KFW) من كل الضرائب والأداءات العمومية المستوجبة بالجمهورية التونسية والمرتبطة بإبرام وتنفيذ العقود المشار إليها في هذا الاتفاق.

ثانياً . أعمال اللجنة:

نظرت لجنة المالية والتخطيط والتنمية في مشروع هذا القانون في جلستها المنعقدة يوم الأربعاء 15 فيفري 2017 وذلك على ضوء ما ورد عليها من بيانات بوثيقة شرح الأسباب ونص الاتفاقية الإطارية.

وخلال النقاش، تمت الإشارة إلى أهمية هذا القرض الموجه لدعم الجهات التي تشتكي من نقص في الموارد المائية. وأكد أعضاء اللجنة على ضرورة الحصول على المعطيات الكاملة والشاملة بخصوص الوضعية الحالية لمحطات التطهير ومحطات الضخ في مختلف الجهات.

هذا، ورأى بعض النواب أن هذه الاتفاقية غير واضحة وأنّ شرح الأسباب غير متناسق مع الاتفاقية وفيه تضارب في التواريخ، وطالبوا بضرورة توضيح بنود هذه الاتفاقية وتساءلوا كيف أنّ الاتفاقية تمّ إمضاءها سنة 2014 وتعرض اليوم على مجلس نواب الشعب.

كما اعتبروا كذلك أنّ الوثائق المقدمة مع مشروع القانون غير كافية لدراسته، حيث لم تتضمن تفاصيل المشاريع الممولة والجهات المعنية، وطلبوا مدّ اللجنة بالمعطيات والبيانات اللازمة للمشاريع المبرمجة، ومدى التقدم في إنجاز المشاريع المبرمجة في إطار التعاون المالي بين تونس وألمانيا خلال السنوات السابقة.

هذا، ولاحظ نائب توصل التأخير في عرض الاتفاقيات المبرمة بين تونس وبلدان أخرى على موافقة مجلس نواب الشعب إلى درجة عدم فهم ما نُفِّذَ منها وما لم يُنفَّذَ.

وأشار نائب آخر في تدخّله إلى أنّ هذه الاتفاقية والتي تتضمن قرضاً بـ 119 مليون أورو تعتبر غامضة خاصة في فصلها الرابع حيث أنها ستحوّل الدولة التونسية إلى مناوول وذلك بفرض الحكومة الألمانية شروط على تونس بخصوص القرض تتعلق بتصدير بضاعة وخدمات ألمانية إلى تونس لإنجاز المشاريع التي ستمولها. وأكّد أنّ اللجنة لم تطلّع على بنود هذه الاتفاقية ممّا لا يسمح بالتعمّق في دراستها والمصادقة على مشروع القانون.

وفي هذا الإطار، طلب من اللجنة التدقيق في بنود الاتفاقية ودراستها بصفة أعمق لتقديم تقرير مفصل يتم اعتماده كمرجع. كما أوضح أنّ تونس في مرحلة حرجة وأنّ هذا القرض الذي يعد مشروطاً هو ثالث قرض تقترضه تونس من ألمانيا بنفس الطريقة.

ومن جهة أخرى، وضّح أنّ هذه الهبة مشروطة وقد تتحوّل إلى قرض وهذا يتطلّب مزيد التوضيح والتدقيق في شروط القرض والهبة، واقترح عدم المصادقة على مشروع القانون إلى حين الاستماع إلى وزير التنمية و الاستثمار والتعاون الدولي.

هذا، واتفق أغلب النواب على المصادقة على مشروع القانون لعدم تعطيل المشاريع التنموية في الجهات ومراسلة الحكومة لمدّ اللجنة بالمعطيات المطلوبة.

ثالثا . توصيات اللجنة:

توصي اللجنة مدّها بـ:

- وثيقة شرح أسباب مدقّقة، توضح أكثر مقتضيات الاتفاقية الإطارية،
- كافة الوثائق المتعلقة بالاتفاقية الإطارية،
- معطيات وبيانات حول المشاريع المبرمجة في إطار التعاون المالي لسنة 2014 والتاريخ المبرمج للانطلاق في الإنجاز،
- مدى التقدّم في إنجاز المشاريع المبرمجة في إطار آلية التعاون المالي بين تونس وألمانيا خلال السنوات السابقة.

رابعا . قرار اللجنة:

قررت لجنة المالية والتخطيط والتنمية الموافقة على مشروع هذا القانون بأغلبية الحاضرين.

المقرر المساعد

الهادي بن ابراهم

رئيس اللجنة

منجي الرحوي